

المطلب الثالث: الهيئات المتخصصة لحماية الملكية الفكرية دوليا ووطنيا أولا : المنظمة العالمية للملكية الفكرية WIPO - تأتي أهمية منظمة الـ WIPO التي أسست في عام 1970 في أنها تسعى إلى تشجيع حماية الملكية كما أنها تتولى إدارة عدد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالملكية الفكرية - اتفاقية روما لحماية فنانى الأداء ومنتجات التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة لعام 1961 وتعمل منظمة الويبو مع الدول الأعضاء والمنظمات الأخرى لصيانة الملكية الفكرية وتطويرها. WIPO هي منظمة تابعة للأمم المتحدة تقدم خدمات أنظمة التسجيل العالمي للعالمات التجارية والتصاميم الصناعية وبراءات الاختراع. وبسبب المتغيرات الاقتصادية والتكنولوجية المتسارعة قامت المنظمة بمساعدة وحث الدول في العالم لتطوير تشريعاتها المحلية، وتقديم مساعدات تقنية وتدريبية وقانونية عدة. كما أطلقت منظمة الـ WIPO في سبيل دعم الملكية الفكرية يوم عالمياً للملكية الفكرية هو يوم 4/26 من كل عام باعتباره يصادف يوم تطبيق قرار تأسيس المنظمة. فهذه المنظمة تهدف (وكما أوردت في مقدمتها) إلى حماية إنتاج وحقوق صناع وصاحبى الملكية الفكرية في جميع أنحاء العالم، وبالتالي الاعتراف بناتج المخترعين والمؤلفين بإبداع وانتاج المخترعين و المؤلفين ومكافأتهم على ذلك • الملكية الصناعية والتجارية تشمل الملكية الصناعية والتجارية العديد من الموضوعات التي تخضع لحماية الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعالمات الفارقة الصناعية والتجارية والرسوم والنماذج الصناعية والأسماء التجارية، كما يمكن تعريفها بأنها) حقوق استثنائ صناعي (وبعبارة أخرى هي ) حقوق تخول صاحبها أن يستأثر قبل الكافة، باستغلال ابتكار جديد، أو استغلال عالمية مميزة (وهكذا فإن حقوق الملكية الصناعية تنقسم إلى قسمين هما: الحقوق التي ترد على ابتكارات جديدة والحقوق التي ترد على عالمات مميزة • الملكية الأدبية أو الفنية [حقوق المؤلف والحقوق المجاورة] تشمل حماية الحقوق الشخصية للمؤلف على إبداعاته الشخصية الناتجة عن مجموعة أفكار وارهاء ناتج العقل والذهن والخيال والفن و جميع الصور الأخرى للإبداع الفكري والعقلي فتعطي لصاحبها حقوق 1-حقوق ذات طابع شخصي خاصة بالحماية الشخصية للمؤلف والتي تحمل إسم حق معنوي لان القصد منها هو ضمان مصالح معنوية كالحق في نشر المصنف وتخصيصه إلى نطاق الحياة الخاصة للمؤلف، والحق في احترام وسلامة المصنف والحق في الاعتراف والتبني الفكري للمصنف وكذا الحق في التراجع والسحب بسبب تغيير المفاهيم الموجودة في المصنف وكذا الحق في السحب من الاستغلال 2-حقوق ذات طابع مادي : وتتعلق باستغلال المصنف و التي تحمل إسم حق مادي بما أنه يسمح للمؤلف من استخراج فائدة اقتصادية ، ثانيا: الهيئات الادارية المختصة بحقوق الملكية الفكرية في الجزائر تختلف الجهة المختصة بحماية الملكية الفكرية في الجزائر بين مختلف مجالاتها على النحو التالي 1- الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة إن الجهة الإدارية المختصة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في الجزائر هي الديوان الوطني لحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة الذي يرمز له ب ONDA حيث يكلف بالحماية القانونية للحقوق المنصوص عليها في الأمر رقم 03/05 المؤرخ في 15 جويلية 2003 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة طبقا للمادة 131 من هذا الأمر، وتنظيمه وسيره ، مهمة السهر على حماية المصالح المعنوية و المادية للمؤلفين أو ذوي حقوقهم وأصحاب الحقوق المجاورة والدفاع عنها، 2-المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية